

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

(*) **ع. أ. عبد الله أبو بكر أحمد**

المستخلص:

تتناول هذه الدراسة أحد أسباب الطعن في راوي الحديث الشريف، وهو أن يكون مبتدعاً بدعة غير مكفّرة، وهو ما يطلق عليه فسق التّأويل، وقد ركّزت الدراسة على بدعة النصب، وتهدف الدراسة أولاً إلى بيان أسباب نسبة الراوي إلى بدعة النصب عند المحدثين من خلال النظر في تعريفهم له ذه البدعة، والنظر في وصفهم للرواة الذين حكموا عليهم بذلك، كما تهدف ثانياً إلى تحقيق الخلاف في قبول روايتهم من خلال تتبع أقوال علماء مصطلح الحديث في هذه المسألة وأدلة كل قول. وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج منها: أن من مظاهر النصب: الحمل على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبغضه والنيل منه وشتمه واتهامه بتهم باطلة ، وأن المدار في قبول الرواية على الضبط والصدق وإن حُكِم على الراوي بالنصب.

الكلمات المفتاحية:

**علي بن أبي طالب - البغض - الثقة
المقدمة**

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه وبعد: فإن من أبرز صور خدمة السنة النبوية ما قام به العلماء الجهابذة من جهود في سبيل تمييز صحيح الأحاديث الشريفة من ضعيفها من خلال دراسة رجال الأسانيد، وبيان أوصاف من تقبل روايته منهم ومن تردّد. ومن الأوصاف التي تستوجب الرد: أن يكون الراوي مبتدعاً متأولاً إما بدعة مكفّوة أو بدعة غير مكفّوة، وقد أطلق جماعة من المحدثين على صاحب البدعة المكفّرة: كافر التأويل، وعلى صاحب البدعة غير المكفّرة: فاسق التأويل، وذلك أن كفر الأول وفسق الثاني ليس عن معاندة، وإنما مع اعتقاد أن ما عليه هو الحق فهو متأول

(*) باحث في الحديث الشريف وعلومه ، كلية الإمام الشافعي للعلوم الشرعية ، حضرموت ، اليمن.

لكن تأويله فاسد. وموضوع هذه الدراسة هو القسم الثاني أي: البدعة غير المكفرة (فسق التأويل)، وتركز الدراسة على بدعة النصب، حيث تبرز مشكلة الدراسة في غموض مفهوم النصب، كما تبرز كذلك في الاختلاف الواسع في مدى قبول رواية فاسق التأويل. وتهدف الدراسة أولاً إلى استقصاء الأوصاف المستوجبة لاتصاف الراوي بهذه البدعة من خلال تتبع أقوال أئمة المحدثين في ذلك، ذلك أن الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوّر معناه، كما تهدف ثانياً إلى تحقيق القول الراجح الذي جرى عليه عمل أئمة الحديث في مسألة قبول رواية فاسق التأويل أو عدم قبولها، وذلك من خلال تتبع آرائهم في القول الراجح، بالإضافة إلى تتبع أقوالهم في الحكم على الراوي المنسوب للنصب. وقد وُجِدَتْ عدد من الدراسات في هذا الموضوع، من أبرزها ما دَوَّنه الأمير الصنعاني في كتابيه: (توضيح الأفكار) و(ثمرات النظر)، إلا أنه لم يستوعب الحديث في الموضوع، كما أفاض في مسألة قبول رواية فاسق التأويل. ومنها ما سطره الشيخ جمال القاسمي في كتابه (قواعد التحديث) وغيرهم. وقد كان المنهج المتبع في إجراء الدراسة المنهج الاستقرائي في تتبع ما ذكره المحدثون في المسألة محل البحث والمنهج التحليلي في دراسة النصوص.

المبحث الأول

مفهوم النصب عند المحدثين

المسألة الأولى: مفهوم النصب في اللغة:

قال الزمخشري: "وناصبت لفلان: عاديته نصباً. ومنه: الناصبيّة والنواصب. وأهل النّصب: الذين ينصبون لعليّ كرم الله تعالى وجهه" (1). وقال الزبيدي: "والنواصب والناصبية وأهل النصب: وهم المتدينون بيبغض سيدنا أمير المؤمنين ويعسوب المسلمين أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه وكرم وجهه؛ لأنهم نصبوا له أي: عادوه وأظهروا له الخلاف وهم

(1) انظر الزمخشري، محمود بن عمر بن أحمد، أساس البلاغة (1419 هـ - 1988 م)، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ج2، ص274.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

طائفة من الخوارج" (1).

المسألة الثانية : آراء أئمة الحديث في تعريف النصب:

قال الإمام الذهبي: "وكذا من تعرض للإمام علي بدم، فهو ناصبي يعزر، فإن كفره، فهو خارجي مارق" (2). وقال الحافظ ابن حجر: "والنصب بغض عليّ وتقدير غيره عليه" (3). فيستفاد من ذلك أن النصب هو بغض علي رضي الله عنه، ويظهر هذا البغض في ذمه أو شتمه.

المسألة الثالثة: أسباب وصف الرواة بالنصب:

1. الحمل على علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبغضه:

قال العجلي: "إسحاق بن سويد العدوي بصري ثقة وكان يحمل على علي" (4).

وقال ابن حجر: "صدوق تكلم فيه للنصب" (5).

وقال العجلي في عبد الله بن شقيق العجلي: "ثقة بصري، وكان يحمل على

علي" (6). وقال الذهبي فيه: "ثقة ناصبي" (7).

2. شتم علي رضي الله عنه:

قال الذهبي في (الميزان): "قيل للثوري: لم لم تسمع من نعيم بن أبي هند؟

(1) الزبيدي، محمد مرتضى ا لحسيني(بدون)، تاج العروس من جواهر القاموس، ط 1، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، ج4، ص277.

(2) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (بدون) ، سير أعلام النبلاء، ط 9، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج7، ص370.

(3) العسقلاني، أحمد بن حجر (1379 هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري (المقدمة)، دار المعرفة، بيروت، ج1، ص459.

(4) العجلي، أحمد بن عبد الله (1405 هـ - 1985 م)، معرفة الثقات، ط1، مكتبة الدار، ال مدينة المنورة، ج1، ص219.

(5) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ط1، دار العاصمة، الرياض، ص101، ترجمة رقم: 358.

(6) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح، معرفة الثقات، ج2، ص37.

(7) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (بدون) ، المغني في الضعفاء، إدارة إحياء التراث، قطر، ج1، ص342.

أ. عبد الله أبو بكر أحمد

قال: كان يتناول علياً رضي الله عنه. قلت ولأبيه أبي هند النعمان بن أسماء الأشجعي صحبة، ونعيم لون غريب كوفي ناصبي" (1).

وقال ابن معين في أ زهر الحرازي: "أزهر الحرازي وأسد بن وداعة وجماعة كانوا يجلسون يشتمون علي بن أبي طالب، وكان ثور بن يزيد في ناحية لا يسب علياً، فإذا لم يسب جروا برجله" (2). قال الذهبي فيه: "ناصر يناد من علي رضي الله عنه" (3).

3. اتهام علي رضي الله عنه بتهم باطلة:

قال الأجرى في عبد الله بن سالم الأشعري: "قال أبو داود: كان يقول: أعان عليّ على قتل أبي بكر وعمر" (4). قال الأجرى: وجعل يذمه أبو داود (5). قال الذهبي: يعني أنه ناصبي" (6).

المبحث الثاني

الخلافة في قبول رواية فاسق التأويل

المطلب الأول: الأقوال في قبول رواية فاسق التأويل:

اختلف أئمة الحديث في قبول الراوي إذا كان مبتدعاً بدعة غير مكفرة لكنه خالٍ من بقية الأسباب التي يطعن بها في الراوي، بأن كان مشهوراً بالسلامة

(1) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (1995م)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، دار الكتب العلمية، بيروت، ج7، ص46.

(2) ابن معين، يحيى بن معين، (1399هـ - 1979م)، تاريخ ابن معين برواية الدوري، ط1، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ج4، ص423.

(3) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ج1، ص322.

(4) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (1418هـ - 1997م)، سؤالات أبي عبيد الأجرى لأبي داود السجستاني، دار الاستقامة - مكة المكرمة، ج2، ص243.

(5) المرجع السابق.

(6) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال، ج14، ص550.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

من خوارم الم روءة ضابطاً غير مغفل ولا فاحش الغلط أو سيء الحفظ لكن انضم إلى ذلك فسقه تأويلاً. وفيما يأتي بيان هذه الأقوال:

القول الأول: ترد روايته مطلقاً حتى لو كان يحرم الكذب ولم يكن يدعو إلى مذهبه الفاسد. ونسب الخطيب هذا القول للإمام مالك بن أنس⁽¹⁾.
القول الثاني: يقبل بشرطين: أن لا يدعو إلى مذهبه الفاسد وأن يحرم الكذب. وقد ذهب إلى هذا القول الحاكم⁽²⁾ وابن دقيق العيد⁽³⁾ وابن الصلاح⁽⁴⁾ والنووي⁽⁵⁾ والحافظ ابن حجر⁽⁶⁾، ونسبه الخطيب البغدادي إلى أحمد بن حنبل و عبد الله ابن المبارك و عبد الرحمن بن مهدي و يحيى بن معين⁽⁷⁾. قال ابن الصلاح: وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء⁽⁸⁾.

وقد استثنى ابن دقيق العيد من عدم قبول حديث الداعية إلى مذهبه أن يكون ذلك الحديث غير موجودٍ لنا إلا من جهته، فيقبل حينئذٍ تقديماً لمصلحة الحديث

- (1) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت (1423 هـ - 2003 م)، الكفاية في علم الرواية، ط1، دار الهدى، القاهرة، ج1، ص367.
- (2) الحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري (1426 هـ - 2007 م)، معرفة علوم الحديث، ط1، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ص56.
- (3) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري (1426 هـ - 2007 م)، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ط1، دار المشاريع للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ص56.
- (4) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (1984 م)، معرفة علوم الحديث، دار الفارابي، بيروت، ص61.
- (5) النووي، يحيى بن شرف (1392 هـ)، شرح صحيح مسلم، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج1، ص60.
- (6) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن حجر (بدون)، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، مكتبة مشكاة الإسلامية، ص26.
- (7) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج1، ص367.
- (8) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن، معرفة علوم الحديث، مرجع سابق، ص61.

على مصلحة إهانة المبتدع⁽¹⁾.

وعلى هذا القول إن كان الراوي غير داعية إلى مذهبه لكنه روى حديثاً يؤيد مذهبه فهل يقبل؟ ذهب أبو إسحاق الجوزجاني إلى عدم قبوله⁽²⁾. وقال ابن دقيق دقيق العيد: هذا محل نظر، فمن يرى ردَّ الشهادة بالتهمة فيجئ على مذهبه أن لا تقبل روايته⁽³⁾.

القول الثالث: يقبل حتى لو كان يدعو إلى مذهبه الفاسد بشرط أن لا يعتقد حلَّ الكذب في نصرته مذهبه. وقد رجَّح الخطيب البغدادي هذا القول، ونسبه للإمام الشافعي وابن أبي ليلي وسفيان الثوري وأبي يوسف القاضي⁽⁴⁾، حيث روى بسنده عنهم ما يفيد ذلك⁽⁵⁾. قال الشافعي: أجز شهادة أهل الأهواء كلهم إلا إلا الرافضة، فلنَّهم يشهد بعضهم لبعض⁽⁶⁾.

وهذا القول هو ما رجَّحه ابن دقيق العيد، حيث قال: (والذي تقرر عندنا أنه لا تُعتبر المذاهب في الرواية؛ إذ لا تُكفَّرُ أحداً من أهل القبلة إلاً بإنكار متواتر من الشريعة، فإذا اعتقدن ذلك وانضم إليها لتقوى والورع والضبط والخوف من الله تعالى فقد حصل معتمد الرواية)⁽⁷⁾. ورجحه كذلك الحافظ ابن حجر كما قال تلميذه الشيخ قاسم قطلوبغا لكنه نسب إليه اشتراط أن لا يكون المروي مما يتعلق

- (1) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ص56.
- (2) الجوزجاني، أبو يعقوب إبراهيم بن إسحاق (1405هـ)، أحوال الرجال، تحقيق: صبحي السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص32.
- (3) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ص56.
- (4) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج1، ص367.
- (5) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، الكفاية في معرفة علوم الرواية، ج1، ص355.
- (6) البيهقي، أحمد بن الحسين (1971م)، مناقب الشافعي، مكتبة دار التراث، القاهرة، ج 1، ص468.
- (7) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ص56.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

بالمذهب الفاسد للراوي (1)، حيث فهم الشيخ قاسم ذلك من عبارة الحافظ ابن حجر في (شرح النخبة)، وهي: (والتحقيق: أنه لا يُردُّ كل مكفّرٍ ببدعته؛ لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة، وقد تبالغ فتكفّر مخالفتها، فلو أخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف، فالمعتمد أن الذي ترد روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، وكذا من اعتقد عكسه. فأما من لم يكن بهذه الصفة وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله) (2).

المطلب الثاني: أدلة الأقوال في قبول رواية فاسق التأويل:

أدلة أصحاب القول الأول:

احتجوا بعدد من الأدلة التي تفيد وجوب التّحرّز والاحتياط في رواية

الحديث، ومنها:

1. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: "انظروا ممن تأخذون هذا العلم فإنما هو الدين" (3).

2. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى محمد ابن سيرين أنه قال: "كان في زمن الأول الناس لا يسألون عن الإسناد، حتى وقعت الفتنة، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد ليحدث حديث أهل السنة ويترك حديث أهل البدعة" (4).

3. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى خالد بن خدّاش قال: لما ودعت مالك بن أنس قال لي: "اتق الله وانظر ممن تأخذ هذا الشأن". وأخرج بسنده أيضاً إلى ابن

(1) المناوي، محمد عبد الرؤوف (1999م)، اليواقيت والدرر شرح نخبة الحافظ ابن حجر، ط 1، مكتبة الرشد، الرياض، ج2، ص158.

(2) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ص 26. هذا بالإضافة إلى قول ابن حجر في نفس الموضوع تعليقا على اشتراط الجوزجاني في قبول رواية الراوي المبتدع أن لا يروي ما يؤيد بدعته: (وما قاله متجه؛ لأنه العلة التي يرد بها حديث الداعية واردة فيما إذا كان ظاهر المروري يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية).

(3) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج1، ص371.

(4) المرجع السابق.

أ. عبد الله أبو بكر أحمد

وهب قال: سمعت مالك بن أنس يقول: "لا يصلى خلف القدرية ولا يحمل عنهم الحديث" (1).

4. لأنه يدخل في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنزِّلُ الْحُكْمَ بِالْحَجَرِ﴾ ، وبأن في الرواية عنه ترويحاً لأمره ، وتنويهاً بذكره (2).

وقد ردَّ ابن الصلاح هذا القول بأنَّه بعيد مبادئ للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة وفي (الصحيحين) كثير من أحاديثهم في الشواهد والأصول (3). ووافق ابن الصلاح على ذلك النووي حيث قال: (وأما المذهب الأول فضعيف جداً، ففي الصحيحين وغيرهما من كتب أئمة الحديث الاحتجاج بكثيرين من المبتدعة غير الدعاة ولم يزل السلف والخلف على قبول الرواية منهم والاحتجاج بها والسماع منهم وإسماعهم من غير انكار منهم) (4)، ووافقهما كذلك ابن حجر العسقلاني حيث قال بعد ذكره لهذا القول: (وهو بعيد، وأكثر ما علَّل به أن في الرواية عنه ترويحاً لأمره وتنويهاً بذكره) (5).

أدلة أصحاب القول الثاني:

1. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى ابن لهيعة ، قال : سمعت شيخاً من الخوارج وهو يقول: "(إن هذه الأحاديث دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم ، فإننا كنا إذا هوينا أمراً صيرناه حديثاً)" (6).

2. لأنَّ تزيين بدعته والدعوة إليها قد يحمله على تحريف الروايات

(1) المرجع السابق.

(2) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ص26.

(3) ابن الصلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن (1984م)، معرفة علوم الحديث، ص61.

(4) النووي، يحيى بن شرف (1392هـ)، شرح صحيح مسلم، ج1، ص61.

(5) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن حجر، نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ص26.

(6) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج1، ص376.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته
وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه⁽¹⁾، كما يفيد قول الخارجي المذكور.

3. لأنَّ في عدم قبوله إهانةً له وإخماداً لبدعته⁽²⁾.

أدلة أصحاب القول الثالث:

1. عمل الصحابة والتابعين على قبول رواية فساق التأويل ما داموا موصوفين بالصدق. وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي: (الذي نعتد عليه في تجويز الاحتجاج بأخبارهم ما اشتهر من قب ول الصحابة أخبار الخوارج وشهاداتهم، ومن جرى مجراهم من الفساق بالتأويل، ثم استمرار عمل التابعين والخالفين بعدهم على ذلك، لما رأوا من تحريمهم الصدق وتعظيمهم الكذب، وحفظهم أنفسهم عن المحظورات من الأفعال، وإنكارهم على أهل الرِّيب والطرائق المذمومة، ورواياتهم الأحاديث التي تخالف آراءهم، ويتعلق بها مخالفوهم في الاحتجاج عليهم ، فاحتجوا برواية عمران بن حطان وهو من الخوارج، وعمرو بن دينار وكان ممن يذهب إلى القدر و التشيع، وكان عكرمة إباحياً، وابن أبي نجيح وكان معتزلياً، وعبيد الله بن موسى وخالد بن مخلد وعبد الرزاق بن همام وكانوا يذهبون إلى التشيع، في خلق كثير يتسع ذكرهم ، دون أهل العلم قديماً وحديثاً رواياتهم، واحتجوا بأخبارهم، فصار ذلك كالإجماع منهم، وهو أكبر الحُجَج في هذا الباب ، وبه يقوى الظنُّ في مقاربة الصواب) بتصرف⁽³⁾.

2. ما أخرجه الخطيب بسنده إلى عليّ بن المدني: "لو بثّكت أهل البصرة لحال القدر، ولو بثّكت أهل الكوفة لذلك الرأي - يعني: التشيع - خربت الكتب". قوله: (خربت الكتب) يعني: لذهب الحديث⁽⁴⁾.

(1) جلال الدين السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (بدون)، تدريب الراوي شرح تقريب النووي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ج1، ص325.

(2) ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري (1426هـ - 2007م)، الاقتراح في بيان فن الاصطلاح، ص56.

(3) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، الكفاية في علم الرواية، ج1، ص381.

(4) المرجع السابق، ج1، ص387.

الترجيح:

القول الأول يردُّه عمل أئمة الحديث في كتبهم كما صرَّح بذلك ابن الصلاح وغيره، وما استند إليه القول الأول من أدلة ليست صريحة فيما ذهبوا إليه؛ إذ لا يلزم من الأمر بالتحرز والاحتياط في تحمل الحديث الأمرُ بعدم الرواية عن فسَّاق التأويل ما دام أنهم متصفين بالضبط في الرواية والصدق في الحديث. وأما القول الثاني فلا يلزم من أن يكون الراوي داعيةً إلى مذهبه أن يكذب في نقل الحديث خاصَّةً إذا كانت الأحاديث ليست لها علاقة بمذهبه الفاسد، كما أن التعليل بأن في الرواية عنه ترويح لأمره لا ينأتى القول به بعد وفاته، فالحاصل أن القول الأول بالترجيح هو القول الثالث وهو قول الشافعي وغيره كما تقدم ورجحه جماعة من أئمة المحدثين كالخطيب البغدادي وابن دقيق العيد والحافظ ابن حجر كما تقدم، ورجحه كذلك من المتأخرين الأمير الصنعاني (1) وأحمد

شاکر (2) وطاهر الجزائري (3) وغيرهم، نعم إذا كانت الأحاديث التي يرويها تؤيد

مذهبه فهنا يترجح القول بعدم قبول رواياته احتياطاً، مع مراعاة أن لا يكون الراوي ممن يكفر الصحابة كالشيعيين أو يسبُّهما فقد نصَّ عددٌ من أئمة الحديث على عدم قبول روايته.

المبحث الثالث

حكم أئمة الجرح والتعديل على الرواة الموصوفين بالنصب

بعد تتبع رِوَاة الأحاديث في الكتب الستة (الصحيحان والسنن الأربعة) وجد

(1) الأمير الصنعاني، محمد بن إسماعيل (بدون)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ج1، ص313 - ج2، ص219.

(2) شاکر، أحمد محمد (بدون)، الباعث الحثيث بشرح اختصار علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت، ص100.

(3) الجزائري، طاهر (1416 هـ - 1995 م)، توجيه النظر إلى أصول الأثر، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط1، ج1، ص95.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

الباحث أن مجموع من وصفوا بالنصب منهم ستة عشر راوياً تقريباً، وأن منهم من وصفوا بسببِ علي بن أبي طالب رض ي الله عنه مثل: لمازة بن زياد (1) وحرير بن عثمان (2)، ومنهم من كان يتهم الإمام علياً بتهم باطلة كإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (3) وعبد الله بن سالم الأشعري (4). ومنهم من وُصِف بالانحراف عن آل البيت كزياد بن علاقة (5). ومنهم من وُصِف بالحمل على الإمام علي كأبي قلابة عبد الله الجرمي (6) وإسحاق بن سويد. ومنهم من وصف ببغضه كعبد الله بن شقيق (7).

وللتوصل إلى نتيجة بشأن مدى قبول رواياتهم بعد وصفهم بهذه الأوصاف سنخرج على خلاصة ما قيل في كلِّ راوٍ من المذكورين:

1. أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني الدمشقي: قال ابن عدي فيه: (كان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في التحامل على علي) (8). وقال

- (1) ابن معين، يحيى، (1399 هـ - 1979 م)، تاريخ ابن معين برواية الدوري، ج4، ص312.
- (2) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى (1418 هـ - 1998 م)، الضعفاء الكبير، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص321.
- (3) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر (بدون)، موسوعة أقوال الدارقطني، عالم الكتب، الرياض، ج1، ص51. سؤالات السلمى للدارقطني، ترجمة رقم (377)، ص23.
- (4) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (1418 هـ - 1997 م)، سؤالات أبي عبيد الأجرى لأبي داود السجستاني، ج2، ص243.
- (5) أبو الفتح الأزدي، محمد بن الحسين بن أحمد (1408 هـ - 1988 م)، المخزون في علم الحديث، دار العلمية - الهند، ج1، ص310.
- (6) العجلي، أحمد بن عبد الله (1405 هـ - 1985 م)، معرفة الثقات، ج 2، ص30، ترجمة رقم: 888.
- (7) المزي، يوسف بن عبد الرحمن (1400 هـ - 1980 م)، تهذيب الكمال، ط 4، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج15، ص91.
- (8) الجرجاني، عبد الله بن عدي (1409 هـ - 1988 م)، الكامل في ضعفاء الرجال، ط3، دار الفكر، بيروت، ج1، ص310.

أ. عبد الله أبو بكر أحمد

الدارقطني: " (كان من الحفاظ المصنفين والمخرجين الثقات لكن كان فيه انحراف عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، اجتمع على بابه أصحاب الحديث فخرج إليهم، وأخرجت جارية له فروجة لتذبح، فلم تجد أحداً يذبحها، فقال: سبحان الله لا يوجد من يذبحها، وقد ذبح علي بن أبي طالب في ضحوة نيفاً وعشرين ألفاً" (1). ويقول الحافظ ابن حجر: " (إن الحاذق إذا تأمل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأى العجب وذلك لشدة انحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع)" (2).

ويمكن تفسير هذا الانحراف أو التحامل بعدم المحبة أو البغض. ومع ذلك قال الذهبي فيه: (الثقة الحافظ أحد أئمة الجرح والتعديل) (3). وقال ابن حجر: (ثقة حافظ رُمي بالنصب) (4). وتعبيره برُمي لا يتفق مع ما ذكره آنفاً من شدة انحرافه في النصب، خاصة أنه لم ينقل رجوع الجوزجاني عن ذلك.

2. زياد بن علاقة الثعلبي الكوفي: قال أبو الفتح الأزدي: (كان زياد بن علاقة منحرفاً عن أهل بيت نبيه ﷺ، زائغاً عن الحق) (5). ووثقه يحيى بن معين (6) والعجلي (7) وأبو حاتم الرازي (8) والنسائي (1) وغيرهم. لكن يمكن

-
- (1) سؤالات السلمي للدارقطني، ترجمة رقم (377)، ص23.
 - (2) العسقلاني، أحمد بن حجر (1403 هـ - 1986 م)، لسان الميزان، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ج1، ص16.
 - (3) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال، ج1، ص205.
 - (4) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ج1، ص118.
 - (5) أبو الفتح الأزدي، محمد بن الحسين بن أحمد، المخزون في علم الحديث، ج1، ص310.
 - (6) الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (1271 هـ - 1952 م)، الجرح والتعديل، ط1، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، ج3، ص540.
 - (7) العجلي، أحمد بن عبد الله (1405 هـ - 1985 م)، معرفة الثقات، ج 1، ص373، ترجمة رقم: 511، بتصريف.
 - (8) الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (1371 هـ - 1952 م)، الجرح والتعديل، ج3، ص540.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته
القول أنه لم يذكر انحرافه عن آل البيت إلا أبو الفتح فقط، فلعل باقي الأئمة لا
يوافقونه على ذلك. ولذلك قال ابن حجر فيه: "ثقة رمي بالنصب" (2).

3. سليمان بن عبد الحميد البهراني الحمصي: ذكره ابن حبان في الثقات
وقال: "كان ممن يحفظ الحديث ويتنصب" (3). وقال فيه النسائي: "كذاب ليس
بثقة ولا مأمون" (4). لكن قال فيه أبو حاتم: صدوق (5). ولم يذكر باقي الأئمة
جرحاً أو تعديلاً له، كما لم ينقل شئ من مظاهر النصب الذي ذكره ابن حبان،
ولذلك ذكره الذهبي في (الضعفاء) وقال: "كذب النسائي وقبلة غيره" (6). وقال
ابن حجر: "صدوق رُمي بالنصب، وأفحش النسائي القول فيه" (7).

4. عبد الله بن سالم الأشعري الحمصي: قال أبو داود: (كان يقول: علي
أعان على قتل أبي بكر وعمر). وجعل يذمه أبو داود (8). قال الذهبي: يعني أنه
ناصبي (9). لكن قال النسائي: ليس به بأس (1). وينقل أبو زرعة عن يحيى بن

-
- (1) المزي، يوسف بن عبد الرحمن (1406 هـ - 1985 م)، تهذيب الكمال، ط4، مؤسسة الرسالة،
بيروت، ج2، ص248.
- (2) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ج1، ص347.
- (3) البستي، أبو حاتم محمد بن حبان (1393 هـ - 1973 م)، الثقات، ط 1، مجلس دائرة المعارف
العثمانية - الهند، ج8، ص281.
- (4) ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (1995 م)، تاريخ دمشق، دار الفكر، بيروت،
ج22، ص344.
- (5) الرازي، عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (1371 هـ - 1952 م)، الجرح والتعديل، ج4،
ص130.
- (6) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، المغني في الضعفاء، ج1، ص281، ترجمة رقم: 2602.
- (7) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ص 252، ترجمة رقم:
2584.
- (8) أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (1418 هـ - 1997 م)، سؤالات أبي عبيد الأجرى لأبي
داود السجستاني، ج2، ص243.
- (9) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال، ج14، ص550.

- حسان أنه قال: ما رأيت بالشام مثل عبد الله بن سالم الأشعري⁽²⁾.
- ويمكن القول أن النسائي ويحيى بن حسان لعلمهم لم يطلعوا على ما يقوله الراوي في حقّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه. لكن الدارقطني وثّقه أيضاً⁽³⁾، ويقول الدارقطني في موضع آخر: " (هو من الأثبات في الحديث، وهو سيئ المذهب له قول في علي بن أبي طالب رضي الله عنه قيل: يسب؟ قال: نعم)"⁽⁴⁾. وهو ما يؤخذ منه أن الدارقطني يرى أن شتم علي بن أبي طالب لا ينافي أن يكون الراوي معه ثقة.
5. عبد الله بن زيد الجرمي الأزدي البصري أبو قلابة: قال العجلي: " (تابعي ثقة وكان يحمل على علي ولم يرو عنه شيئاً قط ولم يسمع من ثوبان شيئاً)"⁽⁵⁾. وقد وثّقه غيره كذلك لكنهم لم يذكر أحد منهم حملة على علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، ولعله لذلك قال فيه ابن حجر: " (ثقة فاضل كثير الإرسال قال العجلي: فيه نصب يسير)"⁽⁶⁾. ويؤخذ من عبارة العجلي أنه يرى أن النصب لا ينافي كون الراوي ثقة.
6. عبد الله بن شقيق العقيل ي البصري: قال فيه الإمام أحمد بن

(1) المزي، يوسف بن عبد الرحمن (1400 هـ - 1980 م)، تهذيب الكمال، ج2، ص248.

(2) أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري (بدون)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، مجمع اللغة العربية، دمشق، ص446.

(3) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر (1404 هـ - 1984 م)، سوالات الحاكم النيسابوري للدارقطني، ص230.

(4) الدارقطني، أبو الح سن علي بن عمر (1405 هـ - 1985 م)، العلل، ط1، دار طيبة، الرياض، ج14، ص290.

(5) العجلي، أحمد بن عبد الله (1405 هـ - 1985 م)، معرفة الثقات، ج 2، ص30، ترجمة رقم: 888.

(6) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ص 304، ترجمة رقم: 3333.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

حنبل: " (بصري تابعي ثقة، وكان يحمل على علي) " (1). ونقل الحافظ المزي عن ابن خراش أنه قال فيه: " (كان ثقة، وكان عثمانياً يبغض علياً) " (2). وقال الذهبي: " (ثقة ناصبي) " (3). وكلام هؤلاء الأئمة يفيد كذلك أنه ثقة بالرغم من حكمهم عليه بالحمل على علي بن أبي طالب وبغضه.

7. إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي البصري التميمي: قال العجلي فيه: " (إسحاق بن سويد العدوي بصري ثقة، وكان يحمل على علي) " (4). ووثقه ابن سعد (5) وابن معين (6) وأحمد بن حنبل (7) لكنهم لم يذكروا نصبه.

8. أزهر بن عبد الله بن جميع الحراز ي الحم صي: قال يحيى ابن معين: " (أزهر الحرازي وأسد بن وداعة وجماعة كانوا يجلسون يشتمون علي بن أبي طالب، وكان ثور بن يزيد في ناحية لا يسب علياً، فإذا لم يسب جرُّوا برجله) " (8). ووثقه العجلي وذكره ابن حبان في الثقات لكنهما لم يذكران شتمه.

- (1) ابن المبرد، يوسف، بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم (1413 هـ - 1992 م)، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ص86. وذكره ابن عساكر بسنده إلى أحمد بن حنبل في تاريخ دمشق، ج29، ص161.
- (2) المزي، يوسف بن عبد الرحمن (1400 هـ - 1980 م)، تهذيب الكمال، ج15، ص91.
- (3) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، المغني في الضعفاء، ج1، ص342، ترجمة رقم: 3216.
- (4) العجلي، أحمد بن عبد الله (1405 هـ - 1985 م)، معرفة الثقات، ج1، ص219.
- (5) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، (1968 م)، الطبقات الكبرى، ط1، دار صادر، بيروت، ج7، ص243.
- (6) الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (1371 هـ - 1952 م)، الجرح والتعديل، المرجع السابق.
- (7) ابن حنبل، عبد الله بن أحمد (1408 هـ - 1988 م)، العلل ومعرفة الرجال، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت، ج3، ص116. وكذلك قال أبو داود في سؤالاته لأحمد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ص327: سمعت أحمد يقول: إسحاق بن سويد شيخ ثقة.
- (8) ابن معين، يحيى، (1399 هـ - 1979 م)، تاريخ ابن معين برواية الدوري، ج4، ص423، ترجمة رقم: 5089.

وقال ابن حجر: "(لم يتكلموا إلا في مذهبه)"⁽¹⁾. وقال أيضاً: "(صدوق تكلموا فيه للنصب)"⁽²⁾. فنجد هنا أنّ الحافظ ابن حجر ذكر أنه لم يؤخذ على الراوي إلا نصبه ومع ذلك لم يصفه بالثقة.

9. أبو ليبيد لمأزة بن زبار الأسدي البصري: قال الدارقطني: "(كان منحرفاً عن علي عليه السلام يقول: كيف أحبه وقد قتل من أهلي في غزاة واحدة كذا وكذا)"⁽³⁾. وقال الذهبي فيه: "(ثقة إلا أنه كان يشتم علياً)"⁽⁴⁾.

10. الصلت بن دينار الأزدي البصري أبو شعيب المجنون: ذكره ابن حبان في المجروحين، وقال: "(كان أبو شعيب ممن يشتم أصحاب رسول الله ﷺ ويغض علي ابن أبي طالب وينال منه ومن أهل بيته على كثرة المناكير في روايته)"⁽⁵⁾. وقد ترك الأئمة حديثه لكثرة غلظه ومناكيره. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: "(سألت أبي عن الصلت بن دينار فقال: ترك الناس حديثه، متروك، ونهاني أن أكتب عن الصلت بن دينار شيئاً من الحديث)"⁽⁶⁾. ولذلك قال ابن حجر حجر فيه: (متروك ناصبي)⁽⁷⁾.

11. حريز بن عثمان أبو عثمان الحمصي الرحبي: ذكر العقيلي بسنده إلى عمران بن أبان قال: "(سمعت حريز بن عثمان يقول لا أحبه قتل آبائي

(1) العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب، ج1، ص180، ترجمة رقم: 385.

(2) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ص98، ترجمة رقم 310.

(3) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، المؤلف والمختلف، ج3، ص189.

(4) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، ميزان الاعتدال، ج7، ص417.

(5) البستي، أبو حاتم محمد بن حبان، المجروحين، ج1، ص375.

(6) ابن حنبل، عبد الله بن أحمد (1408 هـ - 1988 م)، العلل ومعرفة الرجال، ج2، ص310،

ترجمة رقم: 2380.

(7) العسقلاني، أحمد بن حجر (1415 هـ - 1995 م)، تقريب التهذيب، ص277، ترجمة رقم:

2947.

أثر نسب راوي الحديث على قبول مروياته

يعني علياً⁽¹⁾. وذكر ابن عساكر إلى عبد الله بن حماد قال: "سمعت يحيى بن صالح الوحاظي وقيل له: لِمَ لم تُكتب عن حريز بن عثمان قال: كيف أكتب عن رجل صليت معه الفجر سبع سنين فكان لا يخرج من المسجد حتى يلعن علياً سبعين لعنة كل يوم" ⁽²⁾. لكن نقل البخاري رجوعه عن ذلك ⁽³⁾، ويرى ابن حبان أن رجوعه غير محفوظ عنه ⁽⁴⁾. ونقل ابن معين وغيره نفي حريز أنه شتم علي بن أبي طالب ⁽⁵⁾. وذهب أبو حاتم ⁽⁶⁾ والخطيب البغدادي ⁽⁷⁾ وغيرهما وغيرهما إلى أنه لم يثبت لديهم أنه كان يشتمه. وقال الذهبي: "قلّ من يوجد في الشّاميين في إتقانه وثقه غير واحد، لكنّه ناصبي نسال الله السّلامة، إلاّ أنّه لا يسب⁽⁸⁾". وقال أيضاً: (ثقة له نحو مائتي حديث وهو ناصبي) ⁽⁹⁾. والحاصل أنه أنه لم يتفق على كونه يشتم أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، لكن الاتفاق حاصل على بغضه له. والذي يؤخذ من هذا التتبع أن عمل عدد من أئمة الجرح والتعديل كأحمد بن

- (1) العقيلي، محمد بن عمر بن موسى (1404هـ - 1984م)، الضعفاء الكبير، ج1، ص321.
- (2) ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (1995م)، تاريخ دمشق، ج12، ص349.
- (3) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير (1360هـ)، ج3، ص104، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، ترجمة رقم: 356.
- (4) البستي، أبو حاتم محمد بن حبان (1396هـ)، المجروحين، ط1، دار الوعي، حلب، ج1، ص268.
- (5) ابن معين، يحيى، (1399هـ - 1979م)، تاريخ ابن معين برواية الدوري، ج4، ص419. ونقله ابن عدي بسنده كذلك، ج2، ص452. وقال الذهبي في السير بعد نقله ذلك: (قلت: هذا الشيخ كان أورع من ذلك) ج7، ص81.
- (6) الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس (1371هـ - 1952م)، الجرح والتعديل، ج3، ص289.
- (7) الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، تاريخ بغداد، ج8، ص266.
- (8) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (1412هـ - 1992م)، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرد، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ص82.
- (9) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (1413هـ - 1992م)، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، دار القبلة، جدة، ج1، ص319.

حنبل والعجلي والدارقطني والذهبي على أن الراوي يبقى ثقة وإن كان موصوفاً بالنصب. وفي ذلك يقول الحافظ ابن حجر: "وقد كنت أستشكّل توثيقهم الناصبي غالباً وتوهينهم الشيعة مطلقاً، ولا سيما أن علياً ورد في حقه: (لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق) "(1). ثم ظهر لي في الجواب عن ذلك أن البغض ها هنا مقىّ بسبب وهو كونه نصر النبي ﷺ لأن من الطبع البشري بغض من وقعت منه إساءة في حقّ المبغض والحبّ بعكسه، وذلك ما يرجع إلى أمور الدنيا غالباً، والخبر في حبّ علي وبغضه ليس على العموم ، فقد أحبّه من أفرط فيه حتى ادعى أنه نبيّ أو أنه إله تعالى الله عن إفكهم، والذي ورد في حق علي من ذلك قد ورد مثله في حقّ الأنصار، وأجاب عنه العلماء أن من بغضهم لأجل التّصر كان ذلك علامة نفاقه وبالعكس ، فكذا يقال في حقّ علي ، وأيضاً فأكثر من يوصف بالنصب يكون مشهوراً بصدق اللهجة والثّمسك بأمور الديانة ، بخلاف من يوصف بالرفض فإن غالبهم كاذب ولا يتورّع في الأخبار، والأصل فيه أنّ الناصبة اعتقدوا أن علياً رضي الله عنه قتل عثمان أو كان أعان عليه فكان بغضهم له ديانة بزعمهم ، ثم انضاف إلى ذلك أن منهم من قتلت أقاربه في حروب علي" (2).

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان، رقم الحديث: 260، ج1، ص60.

(2) العسقلاني، أحمد بن حجر، تهذيب التهذيب، ج8، ص411.

الخاتمة

من الدراسة السابقة نخلص إلى النتائج التالية:

- النَّصْب هو بغض سيدنا علي بن أبي طالب رضي الله عنه.
 - البغض أمر قلبي، فيستدل على بغض علي بن أبي طالب بالانتقاص منه أو إعلان عدم محبته أو شتمه ونحو ذلك.
 - المدار في قبول الرواية على الضبط والصدق ، وإن حُكِم على الراوي بفسق التأويل كالنَّصْب.
 - ظهر من تتبع الرواة الموصوفين بالنَّصْب أن ذلك لم يؤثر في توثيق عدد من الأئمة لهم وقبول مروياتهم.
- كما يوصي الباحث بما يأتي:**
- عدم التسرع في الحكم على كل إسناد فيه منسوب لبدعة غير مكفّرة بالتوثيق أو الضعف، بل ينبغي النظر في كل راوٍ منهم بعينه .

أ. عبد الله أبو بكر أحمد

العدد الأربعون

مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية

1439 هـ - 2018 م